

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[488] عثمان ان بعث إليها فردت. (1) (قال عبد الحمود): ما هذه الا جرة عظيمة من عثمان أنه يامر بقتل امرأة مسلمة متعمدا مع عدم علمه باباحة ذلك، وهلا تبين أو سال، أين الورع والاستظهار للدين أو الاحتياط في حفظ دماء المسلمين، أما سمع ان عمر أراد مثل ذلك فعرفه علي بن أبي طالب عليه السلام حقيقة شرعهم في ذلك وقد تقدمت روايتهم في هذا، أما كان عثمان في المدينة في تلك الواقعة الشايعة والحادثة الذايعة. نهى عثمان عن متعة الحج ومن طرائف ما ذكره أيضا عن عثمان واستخفافه بالشرائع والاديان ما ذكره الحميدى في كتاب الجمع الصحيحين في الحديث السابع من مسند علي بن أبي طالب عليه السلام عن مروان بن حكم من رواية على الحسين عن سعيد بن المسيب أنه شهد عثمان وعلياً بين مكة والمدينة وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي اهل بهما وقال: لبيك بعمرة وحجة فقال عثمان: تراني انهي الناس وانت تفعله قال: ما كنت لادع سنة رسول الله ﷺ " ص " لقول واحد (قال عبد الحمود): انظر الى انكار على عليه السلام على عثمان وشهادته جهارا ان المتعة في الحج هي سنة رسول الله ﷺ " ص " ولا. ولا يقول له انه قد أباح رسولهم غير التمتع في الحج في تلك الحجة ثم انظر مع هذا كيف اقدم

(1) رواه مالك في الموطأ: 168 - 169، والطبري في تفسيره. (2) رواه مسلم في صحيحه: 2 /

897، والبخاري في صحيحه: 2 / 151.